بسم الله الرحمن الرحيم
والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين
محمد وآله الطيبين الطاهرين
واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى يوم الدين

الإدارة الدينية
نشرة تعالج مفاهيم الإدارة الدينية
وتطبيقاتها العملية في المشاريع والمؤسسات

مفهوم الإدارة الدينية

المحرر:
صادق جعفر

- التعريف بالمقالة:

تتطرق المقالة في البدء إلى مفهوم الإدارة الدينية وما إذا كان يصح علمياً أن نستخدم تعبير كهذا، وتستعرض مجموعة من العناوين التي يمكن إدراجها تحت هذا المفهوم، ثم تتطرق الى مجموعة من المفاهيم الإدارية العصرية وما يقابلها في التراث الديني والثقافي لأهل البيت عليهم السلام. ثم تتكلم عن أهم خصائص الإدارة الدينية كمفهوم تنفيذي وعملي، ونورد حالة تطبيقية من سيرة امير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، ونشير بعدها إلى بعض المفاهيم المغلوطة التي قد تجول في أذهان عامة الناس حول إدارة المشاريع والمؤسسات الدينية، وننهي المقالة بخلاصة أشبه ما تكون بالمعايير السليمة للنظر إلى طبيعة الإدارة الدينية.

رضوى
للانتاج الثقافي

- مفهوم الإدارة الدينية:

قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ذَلِكُمُ اللهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾(يونس ٣).

وقال تعالى: ﴿اللهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُسَمًّى يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ، وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْهَاراً وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ، وَفِي الْأَرْضِ قِطَعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأُكُلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾. (الرعد ٢-٤)

هل هناك علم يمكن أن نصطلح عليه علم الإدارة الدينية؟ وهل يختلف ذلك عما هو مألوف من علوم الإدارة الأخرى المتداولة والمتعارف عليها؟

الواقع هو أن مبادئ الإدارة السليمة (كالتخطيط والتنظيم وصناعة القرار والمراقبة والمحاسبة وغيرها) هي مبادئ عامة ويمكن اعتمادها في شتى مجالات العمل الإداري، إلا أن خبراء الإدارة اعتمدوا مسميّات تنفيذية وتطبيقات عملية متنوعة حين يتعلق الأمر ببعض التخصصات، فهناك مثلاً تطبيقات خاصة بإدارة الشركات والمصانع والمؤسسات التجارية (ويمكن أن يطلق عليها بالإدارة الربحية، أي التي تستهدف الربح المالي من وراء عملها)، وهناك تطبيقات خاصة بإدارة المنظمات التطوعية والخيرية والأهلية التي تستهدف مساعدة الناس أو العمل الإصلاحي في المجتمع أو ما أشبه ذلك (ويمكن ان يطلق عليها بالإدارة غير الربحية لأنها لا تستهدف الربح وإنما تغيير أحوال الناس إلى الأفضل)، وهناك تطبيقات خاصة بإدارة المؤسسات الحكومية (الإدارة البيروقراطية)، وهناك تطبيقات خاصة بإدارة المستشفيات والمؤسسات الصحية، وأخرى خاصة بإدارة الجامعات والمدارس والمؤسسات التعليمية، وهكذا دواليك.

ولذلك فإن مصطلح الإدارة الدينية لا يعني اختراع مبادئ جديدة في الإدارة، وإنما يعني تحديد التطبيقات والقواعد التنفيذية التي تلائم إدارة المشاريع والمؤسسات والغايات والأنشطة والممارسات النابعة من مفاهيم الدين والمتعلقة بقضايا متصلة به.

- أمثلة على المشاريع الدينية:

من الأمثلة التي يمكن إيرادها على المشاريع والفعاليات والمؤسسات الدينية، هي التالية:

- **دور العبادة**: كالمساجد، والمآتم، ومشاهد ومقامات أئمة أهل البيت عليهم السلام وغيرهم من الأولياء الصالحين، وغرف الصلاة التي تنشأ في أماكن العمل او المنتزهات او المستشفيات او محطات السفر أو ما أشبه ذلك، فهذه كلها قد تحتاج إلى جهاز إداري يتشكل من القيمين على أنشطتها وأوقات العبادة فيها، والقائمين على نظافتها وصيانتها، وإحياء الفعاليات الدينية فيها، وتمويلها وإدارة مصاريفها، وغير ذلك من المهمات.

- **مؤسسات ومشاريع تعليمية**: كالحوزات العلمية في مختلف البلدان، والمعاهد الدينية التي تختص بتعليم علوم دينية محددة، والمدارس الدينية التي تقام للمغتربين الذين ينتقلون للعيش في بلاد بعيدة وغير إسلامية، والمؤسسات الأكاديمية والقرآنية التي تختص بنشر علوم الدين والقرآن وتراث أهل البيت عليهم السلام بصيغ علمية متقدمة، وأمثال ذلك.

- **مشاريع وأنشطة توعوية**: كالحملات الدينية التبليغية في الأماكن البعيدة، وأنشطة تعليم الصلاة للأطفال مثلاً، وفعاليات تعليم القرآن الكريم، ودورات تعليم مناسك الحج للحجاج الجدد، وهكذا.

- **الرعاية المالية**: كإدارة المنح والتبرعات المالية لتغطية نفقات الحجاج أو زوار العتبات المقدسة المتعسرين، أو لأبناء السبيل من المؤمنين، او لمساندة طلبة العلم المتغربين من ذوي الحاجة، أو لدعم حملات العلاج لمن لا يقدر على نفقاته، وما أشبه ذلك.

- **مؤسسات إعلامية وتبليغية**: كقنوات البث التلفزيوني الديني المحلية او الدولية، والإذاعات الدينية، والمطابع

المختصة في طباعة الكتب الدينية، واصدار وترويج النشرات الثقافية، وتمويل تأليف ونشر الكتب الدينية، وغير ذلك.

- **مؤسسات للرعاية الاجتماعية**: كدور حضانة الأيتام، ودور رعاية كبار السن، ودور تأهيل ذوي الإعاقات والاحتياجات الخاصة، وما أشبه ذلك.

- **مؤسسات للرعاية الصحية**: كالمستشفيات والعيادات الطبية في الأماكن والبلاد التي تحتاج إليها، ومراكز توفير الأدوية والصيدليات التي تقدم الدواء بتسهيلات مادية أو خدماتية للمحتاجين، وما شابه ذلك.

وتجدر الإشارة الى أن مجال المشاريع الدينية لا يقتصر على الأمثلة التي ذكرناها، فكل ما يمكن أن يخدم الناس والمجتمع يمكن إدراجه تحت هذا العنوان فيما لو كانت الجهات التي ترعاه أو تموله او تديره ذات صلة بمؤسسات دينية أو بمصادر تمويل نابعة من حقوق مالية شرعية أو وقفية أو ما شابه ذلك.

- نصوص في الإدارة من التراث الديني:

تراث أهل البيت عليهم السلام مليء بالمفاهيم والقواعد والمبادئ الإدارية العلمية والدقيقة، إلا أنها وعلى حسب طبيعة التراث، مُصاغة بشكل يُؤصّل للمعارف والعلوم أكثر مما يُفصّل فيها، وهي بطبيعة الحال تنطق بمصطلحات وتعبيرات الزمن التي أطلقت فيه، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

- **التخطيط**: لا يوجد هذا التعبير في تراث أهل البيت عليهم السلام إلا ما ندر ولعله في سياقات لا تتعلق بالإدارة، ولكن توجد تعابير تشير إلى ذات المضمون الذي يصطلح عليه في زماننا الحاضر بالتخطيط، ككلمة (التدبير). فالتدبير في الأمر كما يقول في مجمع البحرين(الطريحي)، هو أن تنظر إلى ما يؤول إليه عاقبته، وفي تراثنا الديني هناك حث على الاهتمام بهذا الجانب من أي عمل، فقد قال أمير المؤمنين عليه السلام(غرر الحكم) (لا عَقلَ كالتَّدبيرِ) و (التَّدبيرُ قَبْلَ الفِعْلِ يُؤْمِنُ العِثارَ) و (حُسْنُ التَّدْبيرِ يُنْمي قَليلَ المالِ، وسُوءُ التَّدْبيرِ يُفْني كَثيرَهُ) و (مَنْ ساءَ تَدْبيرُهُ تَعَجَّلَ تَدميرُهُ)، وغير ذلك من الروايات، كما أن الآيات الشريفة التي استهللنا بها المقالة تشير الى حسن تدبير ربنا تبارك وتعالى في خلقته.

- **التفكير الإستراتيجي**: لعل أقرب المفاهيم الى التفكير الاستراتيجي القائم على التثبت وبعد النظر وتجميع الآراء الصالحة هو مفهوم الحزم، والذي يعني لغوياً(الطريحي) ضبط الرجل أمره والحذر من فواته، من قولهم حزمت الشيء حزماً أي شددته، وفي الحديث الشريف (الظفر بالحزم، والحزم بإجالة الرأي، والرأي بتحصين الأسرار) وقال في شرحه أن الحديث أشار الى أسباب الظفر القريب والمتوسط والبعيد، فالحزم أن تقدم العمل للحوادث الممكنة قبل وقوعها بما هو أبعد من الغرور وأقرب إلى السلامة وهو السبب الأقرب للظفر بالمطالب، والمتوسط هو إجالة الرأي وإعماله في تحصيل الوجه الأحزم وهو سبب أقرب للحزم، والأبعد وهو إسرار ما يطلب وهو سبب أقرب للرأي الصالح إذ قلّما ما يتم رأي ويظفر بمطلوب مع ضهور إرادته. قال أمير المؤمنين عليه السلام(غرر الحكم) (اَلْحَزْمُ تَجَرُّعُ الغُصَّةِ حَتّى تُمَكِّنَ الفُرْصَةُ) و (اَلحَزْمُ اَلنَّظَرُ فِي العَواقِبِ، وَمُشاوَرَةُ ذَوِي العُقُولِ) و (اَلطُّمَأْنِينَةُ قَبْلَ الخُبْرَةِ خِلافُ الحَزْمِ) و (اَلحَزْمُ حِفْظُ ما كُلِّفْتَ، وَتَرْكُ ما كُفيتَ) و (مِنَ الحَزْمِ اَلتَّأَهُّبُ وَالِاسْتِعْدادُ) و (مِنَ الحَزْمِ الوُقُوفُ عِنْدَ الشُّبْهَةِ)، وغير ذلك.

- **اتخاذ القرار**: ويعبر عنها في تراثنا بالعزم، قال في مجمع البحرين: عزمت عزماً إذا أردت فعل شيء وقطعت عليه، والعزم ما عقد عليه قلبك أنك فاعله، والعزيمة هي إرادة الفعل والقطع عليه والجد في الأمر، قال تعالى ﴿**فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ**﴾(آل عمران ١٥٩)، ويلاحظ أن هذه الآية الكريمة احتوت العديد من شروط عملية اتخاذ القرار الصائب، كاستهداف الرحمة للناس من عملية اصدار القرارات ومشاورة ذوي الأهلية منهم والتوكل على الله تعالى أي اتخاذ الإجراءات والاستعدادات السليمة لعملية التنفيذ. وقال أمير المؤمنين عليه السلام (لا تَعْزِمْ عَلى ما لَمْ تَسْتَبِنِ الرُّشْدَ فيهِ)، وقال عليه السلام (لا خَيْرَ في عَزْمٍ بِلا حَزْمٍ) أي لا خير في قرار بلا رؤية استراتيجية واضحة، وقال عليه السلام (مَنْ ساءَ عَزْمُهُ رَجَعَ عَلَيْهِ سَهْمُهُ) و (أصل العزم الحزم، وثمرته الظفر) و(مَنْ قَلَّ

حَزْمُهُ ضَعُفَ عَزْمُهُ).

- **دقة العمل**: وهي من الأمور الأساسية في أي عمل، قال تعالى ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾(النحل ٩٧)، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (ميزان الحكمة) (إن الله تعالى يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه) و(إذا عمل أحدكم عملاً فليتقن) و (الله يحب عبداً إذا عمل عملاً أحكمه)، وقال أمير المؤمنين عليه السلام (مَنْ أَكْثَرَ الفِكْرَ فيما تَعَلَّمَ أَتْقَنَ عِلْمَهُ، وَفَهِمَ ما لَمْ يَكُنْ يَفْهَمُ).

- **المراقبة والمحاسبة**: وهي من أوكد الأسباب على سلامة الأعمال، قال تعالى ﴿وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِراً﴾(الكهف ٤٩)، وقال تعالى ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾(ق ١٨)، وقال أمير المؤمنين عليه السلام (إنَّ الحازِمَ مَنْ قَيدَ نَفْسَهُ بِالْمُحاسَبَةِ) و (زِنُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُوزَنُوا وَحاسِبُوها قَبْلَ أَنْ تُحاسَبُوا) و (ثَمَرَةُ الْمُحاسَبَةِ صَلاحُ النَّفْسِ).

والأمثلة والمفاهيم الإدارية كثيرة في نصوص أهل البيت عليهم السلام ولكننا نكتفي بهذا القدر بقصد الإشارة والإلماع لا غير.

- خصائص الإدارة الدينية:

يمكن القول بأن الإدارة الدينية تتميز بمجموعة خصائص، من أهمها ما يلي:

١- أنها إدارة غير ربحية، أي أنها لا تستهدف الأرباح ولا تتوقف عند الخسائر، فهي تستهدف معالجة قضايا المجتمع والناس، سواء في حقل الثقافة أو الاقتصاد أو الصحة أو التعليم أو الآداب العامة أو ما أشبه ذلك، وبالتالي فهي تنظر إلى الجدوى المجتمعية والإنسانية للمشروع، أي إلى مدى تأثيره في الناس وإصلاحه لأوضاعهم، حتى لو كان ذلك بكلفة مادية، ولا تنظر إلى الجدوى المالية أي ما إذا كان المشروع سيحقق أرباحاً نقدية أو غير نقدية، فالإصلاح يحتاج الى أموال تُصرف من أجله، وكل ما يُصرف من مال ليست له قيمة إذا كانت نتيجته إحياء النفوس والمجتمعات، فالمال في حقيقته هو وسيلة لخدمة البشرية وليس غاية في حد ذاته.

٢- قد تكون الإدارة الدينية متعلقة بمشاريع وقفية أي إن تمويلها يأتي من أموال الأوقاف الشرعية، وبالتالي لا يصح أن يتم التعامل معها كمشاريع محتكرة بحيث تكون إدارتها حكراً على جهة محددة أو مدير محدد لا يتغير حتى لو كان غير مؤهلاً ولا صالحاً، فالأموال والمشاريع الوقفية هي من زاوية ما تمس عامة الناس الذين يمكن أن يستفيدوا منها، وبالتالي لا يصح التعامل معها كمشاريع تخدم مصالح فئة معينة حاكمة عليها ومهيمنة على مقدراتها.

- الإدارة في نهج البلاغة:

نهج البلاغة هو أحد أهم كتب التراث الشيعي، وهو كتاب ملم بالكثير من العلوم والمعارف والأصول والمبادئ، وفيما يخص موضوعنا فهو مصدر لعلم الإدارة وقواعده من الدرجة الأولى ولا يكاد يضاهيه كتاب لا قديماً ولا حديثاً، ويكفي مطالعة رسائل أمير المؤمنين عليه السلام إلى ولاته وهي كثيرة والقواعد الإدارية والتنفيذية المنتشرة فيها، بل يكفي أن ينظر المرء إلى عهده عليه السلام إلى مالك بن الحارث الأشتر حين ولّاه مصر، فالعهد ثري بالقواعد والأصول والممارسات التنفيذية في إدارة الدول والحكومات والمجتمعات، كما تمتلئ كتبه عليه السلام بقواعد الإدارة المالية والعسكرية والسياسية والأمنية والإنسانية وغيرها، بل إن شرح تلك القواعد والأصول والمنهجيات بلغة العلوم العصرية وتشريحها تنفيذياً قد يستغرق مجلدات كثيرة ويمكن بسهولة أن تتحول إلى منهجيات علمية تدرس في الحوزات العلمية والجامعات الأكاديمية وتفعّل في عمليات الإدارة الإنسانية والربحية وغير الربحية.

٣- المشاريع والمؤسسات والفعاليات الدينية قد تكون ممولة من مانحين ومتبرعين من ذوي الأهلية المالية، او قد تكون ممولة من أموال شرعية كالنذور أو جزء من الأخماس الشرعية أو ما أشبه ذلك، وهذه كسابقتها لا يجوز التعامل معها وكأنها مُسخّرة لخدمة الفئة التي تديرها وتهيمن على مقدراتها، وإنما بحسب وظيفتها وقصد المانحين والمتبرعين قد تكون موضوعة لخدمة عامة الناس أو لفئة محددة منهم (كذوي الإعاقات مثلاً، أو طلبة العلم، أو حجاج بيت الله الحرام، أو غيرهم ممن يستهدفهم المشروع).

٤- وبالتالي فإن الإدارة الدينية ومن يقوم بها يكون مسؤولاً أمام عامة الناس أو أمام الفئات المستهدفة من المشروع، بل إن الفئات المستهدفة ولأنها صاحبة المصلحة فإنها يمكن أن تكون صاحبة الأمر والنهي في من يمكن أن يتولى إدارة المشروع ورعاية مصالحها، ويكون لها الحق في مراقبة ومحاسبة القائمين على المشروع، كما إن هذا الحق يكون أيضاً متاحاً للمانحين والمتبرعين الذين منحوا أموالهم لأهداف سامية وواضحة، وبالتالي يحق لهم التأكد والتدقيق في ما إذا كان القائمين على إدارة المشروع وتنفيذه قد التزموا بالمسارات الصحيحة للعمل والتي تقود الى تلك الأهداف السامية والنتائج المؤثرة والواضحة.

٥- غالباً ما تأخذ إدارة المشاريع الدينية طابعاً تقديسياً، فنظرة الناس إليها مختلفة من حيث ارتباطها بالدين ولو ظاهراً، ولذلك فهي تفترض فيها نزاهة المعاملة، والأمانة في تحمل المسؤولية، والصدق في التعامل مع الناس، والدقة في إدارة الموارد والأموال، وغير ذلك من الآداب والقيم الراقية، ولا ينظر الناس إليها كمشروع ذو مصلحة شخصية يتمصلح من وراءه القائمون على إدارته والمهيمنون على قراره ومقدراته، وبالتالي يظن أغلب الناس بأن من يمسك إدارة أي مشروع ديني هو بالضرورة نزيه وأمين وصادق ودقيق، وهذا الرؤية في كثير من الأحيان لا تطابق الواقع.

- حالة في الإدارة الدينية: جباية الزكاة في عهد أمير المؤمنين عليه السلام:

وفيما يلي نورد كمثال على الإدارة الدينية جزء من العملية الإدارية التي تتعلق بجباية الزكاة وهذا الجزء يتعلق بتحصيل الزكاة من المستحقة عليهم، ويلاحظ هنا أن أمير المؤمنين عليه السلام سار على الطريقة التي يمكن أن يتبعها أي شخص يمارس عملية التحصيل إلا أن الوجه الديني فيها دقيق جداً، فالقضية في الممارسة الإدارية هي عملية رياضية حسابية، ولكن الإمام عليه السلام يقدم الجانب الإنساني على الجانب الحسابي دون أن يخلّ بأي جانب منهما، وإنما التزم بالميزان الصائب لكليهما تمام الالتزام، والمنهجية التي اتبعها الإمام عليه السلام كانت كالتالي:

قال في الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن بريد بن معاوية، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام، يقول: بعث أمير المؤمنين عليه السلام مصدّقاً (جابي الزكاة والصدقات) من الكوفة إلى باديتها، فقال له: (ويلاحظ هنا الخطوات التي رتّبها الإمام عليه السلام لعمل المصدّق، حيث وضعنا الترقيم التالي للتوضيح فقط، وهو ليس جزء من الرواية):

١- يا عبدَ الله، انطلق وعليك بتقوى الله وحدهُ لا شريك له ولا تُؤثرنَّ دنياك على آخرتكَ، وكُن حافظاً لما ائتمنتكَ عليهِ راعياً لحقِّ الله فيه، حتى تأتي نادي بني فلان

٢- فإذا قدمتَ، فانزل بمائهم من غير أن تُخالط أبياتَهم.

٣- ثم امضِ إليهم بسكينةٍ ووقارٍ حتى تقوم بينَهم وتُسلّمَ عليهم، ثم قل لهم: يا عباد الله، أرسلني إليكم وليُّ الله لآخذَ منكم حقَّ الله في أموالكم، فهل لله في أموالكم من حقٍّ فتؤدونَ إلى وليِّه؟

٤- فإن قال لك قائلٌ: لا، فلا تراجعه.

٥- وإن أنعم لك منهم مُنعمٌ فانطلق معهُ من غير أن تُخيفَهُ أو تعدَهُ إلا خيرا

٦- فإذا أتيت مالَهُ فلا تدخلهُ إلا بإذنه فإن أكثرهُ له، فقل: يا عبدالله، أتأذنُ لي في دخول مالكَ؟ فإن أذن لك فلا تدخلهُ دخولَ متسلّطٍ عليه فيه ولا عنفٍ به

٧- فاصدعِ المال صدعينِ، ثم خيّرهُ أي الصدعينِ شاء، فأيَّهما اختار فلا تعرضْ له

٨- ثم اصدعِ الباقي صدعينِ، ثم خيّرهُ فأيهما اختار فلا تعرضْ له

٩- ولا تزالُ كذلكَ حتى يبقى ما فيه وفاءٌ لحقِّ الله تباركَ وتعالى من مالهِ، فإذا بقيَ ذلك فاقبضْ حقَّ الله منه

١٠- وإن استقالك فأقلهُ، ثم اخلِطها واصنع مثلَ الذي صنعتَ أولاً حتى تأخذَ حقَّ الله في ماله

١١- فإذا قبضته فلا تُوكِّل به إلا ناصحاً شفيقاً أميناً حفيظاً، غيرَ مُعنِفٍ لشيءٍ منها

١٢- ثم احذُر كل ما اجتمع عندك من كل نادٍ إلينا نُصيّرهُ حيث أمر الله عزَّ وجلَّ، فإذا انحدر بها رسولك فأوعز إليه أن لا يَحُول بين ناقةٍ وبين فصيلها ولا يفرق بينهما، ولا يَمصُرنَّ لبنها فيُضرَّ ذلك بفصيلها، ولا يجهدْ بها ركوباً، وليعدلْ بينهن في ذلك، وليُوردهنَّ كل ماءٍ يمر به، ولا يعدلْ بهنَّ عن نبت الأرض إلى جوادِّ الطريق في الساعة التي فيها تُريح وتغبُق، وليرفق بهنَّ جهده حتى يأتينا بإذن الله سِحَاحاً سِمَاناً غير متعبات ولا مجهدات

١٣- فيُقسمن بإذن الله على كتاب الله وسنة نبيِّهِ ﷺ على أولياء الله، فإن ذلك أعظمُ لأجركَ وأقربُ لرشدكَ، ينظر الله إليها وإليك وإلى جُهدكَ ونصيحتكَ لمن بعثك وبُعثت في حاجته، فإن رسول الله ﷺ قال: ما ينظر الله إلى وليٍّ له يجهد نفسهُ بالطاعةِ والنصيحةِ له ولإمامهِ إلّا كان معنا في الرّفيق الأعلى.

ويلاحظ هنا ما يلي:

١- توجيه الإمام عليه السلام للقائم بالمهمة وتنبيهه إلى أن عمله عبارة عن أمانة ائتمنه عليها، وهذا التنبيه حصل في بداية الكتاب وفي نهايته. قال ابن ميثم: هذه الوصية مشتملة على تعليم عامله على جباية الصدقات قوانين العدل في أخذها من أهلها، ومداره وأمره له على الشفقة عليهم والرفق بهم. واعلم أن الرفق بالرعية وإن كان من أهم المطالب للشارع ﷺ لاستلزامه تألّف قلوبهم واجتماعها عليه وعلى ما جاء به من الحق، إلّا أنه هاهنا أهم والحاجة إليه أشد، وذلك أن الغرض هنا أخذ بعض ما هو أعز المطالب عند الناس من أيديهم وهو المال ومشاركتهم فيه، فقلوبهم هنا أقرب إلى النفار مما يدعون إليه من سائر التكاليف، وهم إلى المداراة والرفق أشد حاجة، فلذلك أكّد عليه السلام وصية العامل بالرفق بهم والمساهلة منهم حفظاً لقلوبهم.

٢- رعاية الإمام عليه السلام للجانب الإنساني في كل العملية من حيث طريقة الدخول إلى منازل المسلمين (فانزل بمائهم) وعدم مخالطة أبياتهم أو كشف عوراتهم. قال ابن ميثم: لأن من عادة العرب أن تكون مياههم بارزة عن بيوتهم. وقال ابن أبي الحديد: إن الغريب يُحمد منه الانقباض ويستهجن في القادم أن يخالط بيوت الحي الذي قدم عليه، فقد يكون من النساء من لا تليق رؤيته ولا يحسن سماع صوته ومن الأطفال من يستهجن أن يرى الغريب انبساطه على أبويه وأهله، وقد يكره القوم أن يطّلع الغريب على مأكلهم ومشربهم وملبسهم و بواطن أحوالهم، وقد يكونون فقراء فيكرهون أن يعرف فقرهم فيحتقرهم، أو أغنياء أرباب ثروة كثيرة فيكرهون أن يعلم الغريب ثروتهم فيحسدهم.

- **أصناف الإدارة المتقابلة:**

هناك أصناف عديدة في الإدارة، فكما اشرنا فإن المبادئ العامة للإدارة قد تكون متقاربة ومتشابهة، ولكن الاختلاف يكون في التطبيقات العملية والممارسات التنفيذية، فهناك إدارة المؤسسات الخاصة كالشركات في قبال المؤسسات العامة كالهيئات الحكومية، وإدارة الشركات الكبيرة في قبال الشركات الصغيرة، والمؤسسات الربحية في قبال غير الربحية، وإدارة الرجل في قبال إدارة المرأة، والإدارة الإنتاجية في قبال الإدارة الخدماتية، وغير ذلك. وكل من هذه الأصناف بحاجة إلى تخصص إداري وخبرة في الحقل المتصل به ولا يمكن التعويل على تخصص واحد لخوض غمار كل هذه الأصناف وحقول العمل الإداري.

٣- كما أكّد عليه السلام على جانب السكينة في السلوك والرفق في المعاملة (فلا تراجعه - من غير أن تخيفه - فلا تدخله إلا بإذنه - إن استقالك فأقله). قال ابن أبي الحديد: ثم أمره أن يسألهم هل في أموالهم حق لله تعالى؟ يعني الزكاة، فإن قالوا لا فلينصرف عنهم، لأن القول قول رب المال، فلعله قد أخرج الزكاة قبل وصول المصدّق إليه. وقال: قوله (فلا تدخلها دخول متسلط عليه) قد علم عليه السلام أن الظلم من طبع الولاة وخصوصاً من يتولّى قبض الماشية من أربابها على وجه الصدقة، فإنهم يدخلونها دخول متسلط حاكم قاهر ولا يبقى لرب المال فيها تصرف، فنهى عليه السلام عن مثل ذلك.

٤- ثم إنه عليه السلام شرح للمُصدِّق بيسر ودقة عملية تصفية واستخراج الزكاة، وهي عملية رياضية بسيطة وواضحة تقوم

على التنصيف من جهة، وجعل الاختيار لصاحب المال من جهة أخرى. قال ابن ميثم: قوله عليه السلام (واصدع المال) إلى قوله (في ماله) تعليم لكيفية استخراج الصدقة التي في الإبل والماشية، وهو أن يفرّق الإبل والماشية عند اختلاط الكل فرقتين ثم يخيّره، فإن اختار قسماً فلا ينازعه فيه وليس له أن يستأنف فيه نظراً آخر، وكذلك يقسم الصدع الباقي بنصفين، ولا يزال يفعل كذلك حتى ينتهي أحد الصدعين إلى مقدار الواجب من حق الله تعالى في ذلك المال أو فوقه بقليل، فيؤخذ منه مقدار الواجب أو دونه بيسير فيتمم، ويجعل لرب المال اختيار أحد الصدعين والإقالة إن استقال من أخذ تلك القسمة، تسكيناً لقلبه وجبراً من تنقّص ماله.

٥- كما أنه عليه السلام أكّد على جانب الرفق مع الدواب التي تم تحصيلها كزكاة، وضرورة الحفاظ عليها وعلى سلامتها من كل سوءٍ وأذىً، باعتبار أنها ملك لعموم المسلمين وأنها مالٌ يجب أن يصل إلى مستحقيه وهو في أفضل حال دون أن تضرّ به عملية تحصيله، وكيف أن هذا الرفق لم يضر بدقة التحصيل من جهة ولا بمن طُبّقتْ عليهم الآلية الإدارية من جهة أخرى. قال ابن ميثم: إنه عليه السلام نهاه أن يأمن عليها ويوكّل بحفظها وسوقها إلا من يثق بدينه وأمانته واثقاً من نفسه بحفظه حتى يسلّمه إلى وليّهم يعني نفسه عليه السلام، ويكون ناصحاً أي لله ولرسوله صلى الله عليه وآله، شفيقاً أي على ما يقوم به، أميناً حفيظاً عليه غير ضعيف ولا مجحف ولا متعب له، وذلك من الأمور اللازمة في حفظ الواجب في حق الله تعالى. كما أمره أن يحمل إليه ما يجتمع معه ولا يؤخره لأمرين، أحدهما الحاجة إلى صرفه في مصارفه، والثاني الخوف من تلفه بأحد أسباب التلف قبل الانتفاع به.

- مفاهيم مغلوطة في الإدارة الدينية:

وأخيراً نورد بعض المفاهيم المغلوطة عن الإدارة الدينية، وهي:

١- يرى البعض بأن المشروع الديني لا يحتاج إلى هوية تنفيذية واضحة، فتجدهم يخلطون مجموعة من الأهداف والغايات والممارسات والفعاليات (كالتعليمية مرة والصحية مرة والسياسية مرة وما أشبه ذلك) اعتماداً على قاعدة أن الدين يمس كل مجالات الحياة ويتعلق بحياة كل الناس، ولكن هذه مغالطة كبرى خصوصاً من الناحية الإدارية والتنفيذية، وسنعود إن شاء الله في أحد الأعداد القادمة إلى تفصيل هذا الأمر.

٢- يظن بعض الناس بأن المشروع الديني يمشي بالبركة أي لا يحتاج لإدارة تنفيذية كفؤة باعتباره تحت نظر الله ورعايته، ولكن الواقع هو أن الأمور في كل أمر تمشي بالأسباب أولاً وهذه من سنن الله تعالى ﴿**ثم أتبع سببا**﴾(الكهف ٨٩)، والحقيقة أن الله تبارك وتعالى لا يبارك في مشروع فاسد أو مهمل أو مخالف للسنن الحياتية والعملية حتى لو كان باسم الدين أو تحت رعاية المتدينين، فالكفاءة أساس في أية عملية إدارية وليس مجرد الحالة الدينية، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله لأبي ذر (يا أبا ذر ، إني أحب لك ما أحب لنفسي ، إني أراك ضعيفا ، فلا تؤمرن على اثنين ، ولا تولين مال يتيم)(أمالي الطوسي) وما يقصد هنا هو أن أبا ذر رحمه الله كان ضعيف في الإدارة بالرغم من منزلته الإيمانية فهو كما قال الإمام الصادق عليه السلام في المنزلة التاسعة من الإيمان(الخصال) ولا يسبقه في ذلك إلا سلمان رضي الله عنه.

٣- كما قد يرى البعض بأن المشروع الديني لا يحتاج لرقابة ولا تدقيق باعتبار أن القائمين عليه متدينين، ولكن كما أشرنا أعلاه فإن التدين لا علاقة له بالكفاءة واتقان العمل وإنما الأهلية العلمية والخبرة التنفيذية، وكما إن التعثر والفساد في المشاريع قد يحصل بسبب ضعف الكفاءة فكذلك قد يحصل بسبب إغراء الشيطان وضعف الرقابة والمحاسبة، وقد قيل (من أمن العقاب أساء الأدب).

- الخلاصة:

الإدارة الدينية لا تختلف مبادئها عن المبادئ العامة للإدارة في المجمل، لكنها تحتاج إلى تقييد الأهداف والممارسات التنفيذية بحدود الضوابط الدينية وبضوابط التعامل مع الحقوق العامة للناس والموارد الدينية والشرعية التي قد تدخل في تنفيذ المشروع، وبالتالي فمن يتصدّى لها يجب أن يضع نصب عينيه ليس فقط دقة التعامل مع مجريات المشروع اليومية وضرورة مراعاة حليّة التصرف في ميزانياته ومعداته وما أشبه ذلك، وإنما أيضاً مراعاة تحقيقه للنتائج المتوخاة منه وتوليده للآثار المادية والمعنوية التي أقيم من أجلها.

- مصادر:

١. البحراني، كمال الدين ميثم بن علي بن ميثم. **شرح نهج البلاغة**، الطبعة الأولى، (١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م)، مكتبة فخراوي، المنامة.

٢. التميمي الآمدي، عبدالواحد بن محمد. **غرر الحكم ودرر الكلم**، الطبعة الثانية، (١٤١٠هـ)، (تحقيق: رجائي، سيد مهدي)، دار الكتاب الإسلامي، قم المقدسة.

٣. الريشهري، محمد. **ميزان الحكمة**، التنقيح الثاني، (١٤١٦هـ)، دار الحديث للطباعة والنشر، قم المقدسة.

٤. الشريف الرضي، محمد بن الحسين بن موسى. **نهج البلاغة: المختار من كلام أمير المؤمنين** عليه السلام، الطبعة الخامسة، (٢٠١٠م/ ١٤٣١هـ)، (تحقيق: الميلاني، السيد هاشم)، المجمع العالمي لأهل البيت، بيروت.

٥. الصدوق، أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين ابن بابويه. **الخصال**، (١٤٠٣هـ)، (تحقيق: الغفاري، علي أكبر)، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم المقدسة.

٦. الطريحي، فخر الدين. **مجمع البحرين**، الطبعة الأولى، (١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م)، (تحقيق: الحسيني، أحمد)، الأميرة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.

٧. الطوسي، أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي. **كتاب الأمالي**، (١٩٦١م/ ١٣٨١هـ)، (تحقيق: الجعفري، بهزاد؛ الغفاري، الأستاذ علي أكبر)، دار الكتب الإسلامية، طهران.

٨. الكليني، الشيخ محمد بن يعقوب. **الكافي**، الطبعة الأولى، (٢٠٠٧م/ ١٤٢٨هـ)، منشورات الفجر، بيروت.

٩. المعتزلي، عبدالحميد ابن أبي الحديد. **شرح نهج البلاغة**، (١٩٦٥م/ ١٣٨٥هـ)، (تحقيق: إبراهيم، محمد أبو الفضل)، منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم المقدسة.

الإدارة الدينية

تصدر عن:
رضوى للإنتاج الثقافي

للمراسلات:
maqalatnewsletter@gmail.com

توضيح:
محتوى الإدارة الدينية متاح للراغبين في الاقتباس، مع ملاحظة نسب الاقتباسات إلى النشرة.

رضوى
للانتاج الثقافي